وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ديالى

كُلِّيَّة العلوم الإسلاميَّة

قسم علوم القرآن والتربية الإسلاميَّة

الدراسات العليا

الغطرسة والإرهاب الفكري في المنظور القرآني

رسالة مقدَّمة

إلى مجلس كُلِّيَّة العلوم الإسلاميَّة – جامعة ديالى، وَهِيَ جزء من متطلبات

نيل درجة

الماجستير في علوم القرآن تخصُّص (تفسير)

مقدمة من قبل الطالب

مصطفى علي حسن

بإشراف

ا.م. د فاضل أحمد حسين

١٤٤٤هـ ٢٠٢٢م

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾

سورة المائدة: (الآية :٣٢)

إقرار المشرف

أشهدُ أنَّ إعدادَ هذهِ الرسالة الموسومة بـ(**الغطرسة والارهاب الفكري في المنظور القرآني**) الَّتي قدَّمها الطالب (**مصطفى علي حسن**) قد جرى بإشرافي في كُلِّيَّة العلوم الإسلاميَّة – جامعة ديالى، وهي جزء من متطلَّبات نيل درجة الماجستير في علوم القرآن والتربية الإسلاميَّة (تخصص تفسير).

المشرف

أ.م. د. فاضل أحمد حسين

التأريخ: / / ٢٠٢٢م

– توصية رئيس قسم علوم القرآن والتربية الإسلاميَّة:

بناءً على التوصيات المتوافرة، أُرشح هذهِ الرسالة للمناقشة.

أ.م. د احمد عبود علوان

رئيس قسم علوم القرآن والتربية الإسلاميَّة

التأريخ: / /٢٠٢٢م

أ.م. د فاضل أحمد حسين

معاون العميد للشؤون العلمية

التأريخ: / / ٢٠٢٢م

بسم الله الرحمن الرحيم

إقرار لجنة المناقشة

نحن رئيس وأعضاء لجنة المناقشة نشهدُ أننا اطلعنا على هذه الرسالة الموسومة بـ (**الغطرسة والارهاب الفكري في المنظور القرآني**) التي قدّمها الطالب (**مصطفى علي حسن**) إلى مجلس كلية العلوم الاسلامية - جامعة ديالى، وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في علوم القرآن والتربية الإسلامية. وقد ناقشنا الطالب في محتوياتها، وفي ما له علاقة بها، ونرى أنها جديرة بالقبول لنيل درجة الماجستير في علوم القرآن والتربية الإسلامية تخصص (تفسير)، بتقدير ( ).

أ. د رعد سليمان حسين
التأريخ: / / ٢٠٢٢م
رئيسًا

أ. م. د شاكر محمود مهدي
التأريخ: / / ٢٠٢٢ م
عضواً

أ. د عبدالغفور اغلام عبد الغفور
التأريخ: / / ٢٠٢٢ م
عضوًا

أ. م. د فاضل أحمد حسين
التأريخ: / / ٢٠٢٢ م
عضواً ومشرفًا

صادق على الرسالة مجلس كلية العلوم الإسلامية/ جامعة ديالى. بتاريخ / /٢٠٢٢م.

أ.د / عمر عبد الله نجم الدين
عميد كلية العلوم الإسلامية

الإهداء

الى من قاد قلوب البشرية وعقولهم إلى مرفأ الأمان ،معلم البشرية الأول محمد صلى الله عليه وسلم

إلى والدتي الغالية ووالدي العزيز رحمه الله تعالى

إلى من كانت ظلي حين يلفحني التعب زوجتي المخلصة

إلى اخوتي وأخواتي مصدر فخري وأبنائهم وبناتهم

إلى من ربطني بهم علاقة النسب .. وعطر الصداقة . ووردة المحبة

إلى اخوة جمعني بهم ميدان العمل .. زملائي الكرام

إلى الشهداء الابرار.. والأسرى البواسل.. والجرحى الميامين

إلى كل يد وقلب سار معي درب الانجاز

إلى كل هؤلاء أهدي هذه الدراسة ،راجيا من الله أن تكون نافذة علم وبطاقة معرفة .. وأن ينفعنا وينفع بنا .

الباحث

شكر وتقدير

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٩﴾﴾ سورة النمل: 91)

صدق الله العظيم الرحمن الرحيم الواهب الكريم الحليم العليم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين وبعد :

اسجد لله حمدا وشكرا وتعظيما الذي هداني ويسر أمري ومنحني العزم والصبر وحبب لي البحث العلمي وأعانني على انجاز هذا العمل العلمي المتواضع وما توفيقي إلا بالله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لا يعلم .

واهتدي بهدي النبي صلى الله عليه وسلم في قوله : (من لا يشكر الناس لا يشكر الله) الترمذي،١٩٨٥:٢٨١)

فمن هنا أغتنم هذه الفرصة كي أتقدم بجزيل الشكر والامتنان والعرفان الى كل من افاض على حبه فأثمر ذلك وساهم في غرس بذور هذا العمل المتواضع حتى ظهر إلى النور واخص بالشكر والدي ووالدتي الذين هم نبع الحب والحنان والعطاء .

كما لا يسعني إلا أن اتقدم بجزيل الشكر والتقدير والامتنان والعرفان لمشرفي الاستاذ الدكتور / فاضل احمد حسين الطائي المشرف على هذه الدراسة والذي اعطاني من وقته وفكره وتوجيهاته الكثير، والشكر والتقدير إلى عميد كلية العلوم الاسلامية الدكتور /عمر عبدالله نجم الدين الكيلاني وإلى جميع اساتذة كلية العلوم الاسلامية .

كما اتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى الاساتذة المحكمين على الدراسة الذين بذلوا جهدا مباركا طيبا في تحكيم هذه الدراسة .

الباحث

المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي	٦
المبحث الأول: تعريف الغطرسة والإرهاب الفكري.	٧
المطلب الأول: تعريف الغطرسة.	٧
المطلب الثاني: تعريف الإرهاب.	٩
المطلب الثالث: تعريف الفكر.	٢٢
المبحث الثاني: التأصيل التاريخي للإرهاب ودوافعه.	٢٩
المطلب الأول: التأصيل التاريخي للإرهاب.	٢٩
المطلب الثاني: أسباب الإرهاب.	٤٦
المطلب الثالث: أنماط الإرهاب.	٥٧
الفصل الثاني: أنواع الإرهاب الفكري ونماذجه في الأمم السابقة	٦٨
المبحث الأول: أنواع الإرهاب الفكري.	٦٩
المطلب الأول: أنواع الكره والإكراه.	٧٠
المطلب الثاني: موقف الإسلام من الإرهاب الفكري والإكراه.	٨٠
المبحث الثاني: نماذج الإرهاب الفكري في الأمم السابقة.	٨٨
المطلب الأول: الإرهاب الفكري عند فرعون.	٩١
المطلب الثاني: مظاهر الإرهاب الفكري في الأمم السابقة.	١٠٨
الفصل الثالث: الإسلام في مواجهة الإرهاب الفكري	١٣٦

المبحث الأول: مواجهة النبي (صلى الله عليه وسلم) للإرهاب الفكري.	١٣٧
المطلب الأول: مواجهة النبي (صلى الله عليه وسلم) للإرهاب الفكري في مكة المكرمة.	١٣٧
المطلب الثاني: مواجهة الإرهاب الفكري في المدينة المنورة.	١٥١
المبحث الثاني: المعالجة الإسلامية للإرهاب الفكري.	١٦٤
المطلب الأول: إعداد القوة.	١٦٤
المطلب الثاني: الدروس المستنبطة من إعداد القوة.	١٦٧
الخاتمة	١٧٢
المصادر والمراجع	١٧٤
الملخص الإنكليزي	٢٠٤

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف الغطرسة والإرهاب الفكري.

المبحث الثاني: التأصيل التأريخي للإرهاب ودوافعه.

المبحث الأول

تعريف الغطرسة والإرهاب الفكري

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الغطرسة.

المطلب الثاني: تعريف الإرهاب.

المطلب الثالث: تعريف الفكر.

المطلب الأول

تعريف الغطرسة

أولاً: الغطرسة لغة:

الغَطْرَسَةُ: مصدر الفعل غطرس: وهو الإِعْجَابُ بالنَّفْس، والتّطاول على الأقران، يقال: فتىً مُتَغَطْرِس[1].

و"الغَطْرَسَةُ: العُجْب بالنفس والتكبُّر؛ إنه يشمخ بأنفه تعاليًا وغطرسةً"[2].

---

(١) ينظر: العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت١٧٥هـ)، تحقيق الدكتور مهدي المخزومي، الدكتور إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، مصر، ط١، بلا تاريخ: مادة (غطرس) ٤/٤٦٢.

(٢) المعجم المحيط، أديب اللجمي وآخرون، دار المحيط للنشر، باريس، ط١، ١٩٩٥م: ١١٣٣.

"وَقِيلَ: هُوَ الظُّلْم والتكبُّر. والغِطْرِس والغِطْرِيسُ والمُتَغَطْرِس: الظَّالِمُ الْمُتَكَبِّرُ"[1].

و" الغطرس والغطريس، بكسرهما، الظالم المتكبر المعجب، جمعها غطارس وغطاريس، وكذلك المتغطرس"[2].

والغطرسة: التكبر والظلم. وغطرسه: أغضبه. وتغطرس: تغضب وتطاول، وتغطرس في مشيته، إذا تبختر. وتغطرس، إذا تعسف الطريق، تغطرس: إذا بخل، ورجل متغطرس: بخيل.

وأصل الغطرسة: "من الغطس؛ كأنَّه يغلب الإنسان ويقهره حتى كأنَّه غطسه، أي: غطسه"[3].

ثانيًا: الغطرسة اصطلاحاً:

لا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي، وعلى هذا يمكن تعريف الغطرسة بأنها: التكبر على الآخرين أو التطاول عليهم.

---

(١) ينظر: لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٦٨م: مادة (غطرس) ١٥٥/٦.

(٢) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، محيي الدين أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني الواسطي الحنفي الزبيدي (ت١٢٠٥هـ)، مكتبة الهداية، الكويت، ط١، ١٣٨٥هـ-١٩٦٥م: مادة (غطرس) ٣٠٧/١٦.

(٣) مقاييس اللغة، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م: مادة (غطرس) ٤٣١/٤.

المطلب الثاني

تعريف الإرهاب

أولاً: الإرهاب لغة:

لحروف الراء والهاء والباء من كلمة (رهب) أصلان: أحدهما يدل على خوف، والآخر على دقة وخفة[١]. والإرهاب مأخوذ من الفعل رَهِبَ يَرْهَبُ رَهْبَةً ورُهْباً بالضم، ورَهَباً بالتحريك، أي خاف. ورجُل رَهَبوتٌ. يقال: " رَهَبوتٌ خيرٌ من رَحَموتٍ " أي لأنْ تُرْهَبَ خيرٌ من أن تُرْحَمَ. وتقول: أَرْهَبَهُ واسترهبه، إذا أخافَه[٢].

والاسم: الرُّهْبُ، والرُّهْبي، والرَّهَبوتُ، والرَّهَبُوتي؛ ورَجلٌ رَهَبُوتٌ. وتَرَهَّبَ غيرَه إذا تَوَعَّدَه[٣].

والأَرهاب بفتح الهمزة: ما لا يصيد من الطير. والإرهاب بكسر الهمزة: بمعنى الإزعاج والإخافة، ولها معنى آخر وهو قدع الإبل عن الحوض وذيادها[٤].

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة: مادة (رهب) ٤٤٧/٢.

(٢) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت٣٩٣هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م: مادة (رهب) ١٤٠/١.

(٣) ينظر: لسان العرب: مادة (رهب) ٤٣٦/١.

(٤) ينظر: تاج العروس: مادة (رهب) ٥٣٧/٢.

وعرف مجمع اللغة العربية في القاهرة الإرهاب بأنه "وصف يُطلق على الَّذين يسلكون سَبِيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية"[١].

ثانيًا: الإرهاب في التشريع الإسلامي:

حرمت الشريعة الإسلامية الإرهاب، وعلى وجه الخصوص إرهاب الحاكم لرعاياه، أو وإرهاب الأقوياء للضعفاء، وأطلق القرآن الكريم على الفئات المرهبة وصف الطواغيت والمفسدين والمستغلين في الأرض، كما في قوله تعالى: ﴿**وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ (١٠) الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلَادِ (١١) فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ (١٢) فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ**﴾[٢].

إن مفهوم الإرهاب في الإسلام يختلف اختلافاً كلياً عن الاصطلاح المعاصر، إذ أن جلَّ معانيه كانت موافقة لمعنى الخشية والخوف، من ذلك قوله تعالى: ﴿**يَابَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ**﴾[٣].

والمعنى: وإياي فاخشوا واتقوا أيها المضيعون عهدي من بني إسرائيل والمكذبون رسلي[٤].

---

(١) ينظر: المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، دار الدعوة، تركيا، ط٣، ١٩٨٩م: ٣٧٦/١.

(٢) سورة الفجر: الآيات ١٠- ١٣.

(٣) سورة البقرة: الآية ٤٠.

(٤) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد بن كثير بن غالب الآملي الطبري (ت٣١٠هـ)، تحقيق محمود محمد شاكر وأحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، مصر، ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م: ٥٥٩/١.

وقال تعالى: ﴿**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ**﴾[١].

والمعنى: اعدوا كل ما تستطيعون من أصناف القوة لكي تخيفوا عدوكم وعدو الله وممن تجهلونهم ولا تعرفونهم والله بهم عليم[٢].

فمفهوم الإسلام عن الإرهاب يختلف كلياً عن المفهوم السائد اليوم ولا يمت إليه بصلة.

وورد اشتقاق جذر الفعل (رهب) في القرآن الكريم بما يعنيه من دلالة على الخوف والفزع والرهبة بالصيغ الآتية[٣]:

(يرهبون): ﴿**وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ**﴾[٤].

(فارهبون): ﴿**وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ**﴾[٥]، ﴿**إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ**﴾[٦].

---

(١) سورة الأنفال: الآية ٦٠.

(٢) ينظر: تفسير المراغي، أحمد مصطفى المراغي (ت١٣٧١هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط١، ١٣٦٥هـ- ١٩٤٦م: ٩٣/٢.

(٣) ينظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، مطابع الشعب، مصر، ط١، ١٣٧٨هـ: ٣٢٥.

(٤) سورة الأعراف: الآية ١٥٤.

(٥) سورة البقرة: الآية ٤٠.

(٦) سورة النحل: الآية ٥١.

(ترهبون) ﴿وأعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾[1].

(استرهبوهم) ﴿فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾[2].

(رهبة) ﴿لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾[3].

(رهبا) ﴿وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾[4].

(الرهب) ﴿وَاضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ﴾[5].

ثالثًا: في القانون الوضعي:

اختلف في تعريف الإرهاب اختلافاً كبيراً لاختلاف وجهات النظر والثقافات، ومقاصد الجهات التي تولت تعريف الإرهاب، وبالنظر لمحدودية حجم هذا البحث، فسيجري الاقتصار على أهم التعريفات.

ويلاحظ أن الأمم المتحدة عزفت عن تعريف الإرهاب، لاختلاف المجتمع الدولي في تحديد مفهومه، لذلك ترك الحبل على غاربه لتضع كلّ جهة التعريف الذي يناسبها.

معرفه بعض الباحثين الأمريكان بأنه " فعل منسوب إلى كل شخص يقتل شخصاً آخر في ظروف مخالفة للقانون، أو يسبب له ضرراً جسدياً

---

(١) سورة الأنفال: الآية ٦١.

(٢) سورة الأعراف: الآية ١١٦.

(٣) سورة الحشر: الآية ١٣.

(٤) سورة الأنبياء: الآية ٩٠.

(٥) سورة القصص: الآية ٣٢.

بالغاً، أو يخطفه، أو يحاول القيام بفعل كهذا، أو يشارك شخصاً قام، أو حاول القيام بفعل كهذا"[1].

وهذا التعريف يتوافق مع نهج الدول الكبرى التي تهيمن على العالم الثالث، إذ بهذا التعريف يعد النضال المسلح من أجل حق تقرير المصير المقبول من قبل الهيئة العامة للأمم المتحدة هو عمل إرهابي، فهذا التعريف كان يستهدف المنظمات التحررية، ومقاومة الاحتلال.

وهناك اتجاه آخر أكثر موضوعية حاول تعريف الإرهاب، إلا أنه وقع في دائرة التأثير الغربي، فلم يخرج عنها، أو أنه لم يوضح حقيقة الإرهاب، إذ اشتركت بعض التعريفات مع فعاليات أخرى لا يمكن وصفها بالإرهاب، كما أن بعض الدول وضعت تعريفات للإرهاب لحماية نظام حكمها، فما عارض هذا النظام أمكن إلصاق تهمة الإرهاب به.

من ذلك على سبيل المثال: عرفته الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والجريمة الإرهابية بأنه "كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أياً كان بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة، أو احتلالها، أو الاستيلاء عليها، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر"[2].

---

(١) نشوء الإرهاب وتطوره والأساليب الملائمة لمعالجته، عبد الرحيم عبد الجبار، كلية الحرب، جامعة البكر للدراسات العسكرية العليا، بغداد، ط١، ١٩٨٩م: ٣٩.

(٢) الإرهاب أسبابه ودوافعه، صبحي سلوم، المؤتمر العربي الأول للمسؤولين على مكافحة الإرهاب، جامعة الدول العربية، تونس، ط١. ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م: ٤.

وقيل في تعريفه: " الإرهاب من الوسائل التي يستخدمها الحكم الاستبدادي لإرغام الجماهير على الخضوع والاستسلام لها، وذلك بنشر الذعر والفزع بينها "[١].

وأغلب التعريفات لا تخرج عن هذا المفهوم، إلا ما جاء في تعريف دول عدم الانحياز للإرهاب سنة ١٩٨٤ بأنه " نوع من العنف تقوم به قوى استعمارية، عنصرية، أو نظام ضد الشعوب المناضلة من أجل الحرية "[٢].

فهذا التعريف الأخير سلط الضوء على وجه آخر من الممارسات الإرهابية، إلا أنه ظل قاصراً عن بيان حقيقة الإرهاب من حيث العموم، فالإرهاب لا يقتصر على الدول الاستعمارية والعنصرية بل قد تمارسه قوى أخرى بما فيها القوى المحلية.

وورد في قانون مكافحة الإرهاب العراقي، رقم (١٣) لسنة (٢٠٠٥م) تعريف الإرهاب في المادة الأولى: "كل فعل إجرامي يقوم به فرد أو جماعة منظمة، استهدف فرداً أو مجموعة أفراد أو جماعات أو مؤسسات رسمية أو غير رسمية، أوقع الإضرار بالممتلكات العامة أو الخاصة، بغية الإخلال بالوضع الأمني أو الاستقرار والوحدة الوطنية، أو إدخال الرعب والخوف والفزع بين الناس أو إثارة الفوضى تحقيقاً لغايات إرهابية"[٣].

---

(١) دائرة المعارف الحديثة، أحمد عطية الله، مكتبة الأنجلو الأمريكية، مصر، ط٢، ١٩٧٥م: ٦٧/١.

(٢) إسرائيل دولة الإرهاب، د. كميل حبيب، مجلة الفكر العربي، بيروت العدد ٩٦ ربيع ١٩٩٩م: ٥.

(٣) قانون مكافحة الإرهاب، رقم (١٣) لسنة (٢٠٠٥م): ٦، وقد نشر القانون بجريدة الوقائع العراقية، العدد (٤٠٠٩) في (٩) تشرين الثاني ٢٠٠٥م.

وبنحو هذا في المادة (٨٦) من قانون العقوبات المصري، إذ نص على ما يأتي: "يقصد بالإرهاب في تطبيق أحكام هذا القانون كل استخدام للقوة أو العنف أو التهديد أو الترويع، يلجا إليه الجاني تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، بهدف الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر، إذا كان من شأن ذلك الأشخاص أو إلقاء الرعب بينهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة، أو بالاتصالات أو المواصلات بالأموال أو بالمباني أو بالأملاك العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو منع أو عرقلة ممارسة السلطات العامة أو دور العبادة أو معاهد العلم لأعمالها، أو تعطيل تطبيق الدستور أو القوانين أو اللوائح"[١].

ويلاحظ أن القانون العراقي قد تأثر بالقانون المصري، إلا أن القانون العراقي وقع في الدور، إذ جاء في تعريف الإرهاب (تحقيقاً لغايات إرهابية)، وقد أبهم ما المقصود بالغايات الإرهابية، ويبدو أن المشرع العراقي تعمد ذلك على خلاف المشرع المصري، إذ أن إبهام هذه الغايات بمنح السلطة السياسية مديات واسعة تستطيع بموجبها أن تصف أي عمل لا يوافقها بالإرهاب، وكان الأحرى بالمشرع العراقي الاقتداء بالتشريع المصري، وتوضيح هذه الغايات.

وعرفت الاتفاقية الأوروبية لمنع الإرهاب لعام ١٩٧٧م الإرهاب بأنه:

"١ – أي عمل من أعمال العنف الخطير والتي تكون موجهة ضد حياة الأشخاص، أو سلامتهم الجسدية أو حرياتهم.

---

(١) قانون العقوبات المصري المادة (٨٦). المدونة الجنائية (قانون العقوبات والإجراءات الجنائية) ١/١٤٨، ١٥٨.

٢ – أي عمل عنيف موجه إلى الممتلكات إذا كان من شأنه خلق خطر جماعي".

ونصت الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب سنة ٢٠٠٣ في المادة (٢) على ما يأتي:

"١ – يرتكب جريمة بمفهوم هذه الاتفاقية كل شخص يقوم بأية وسيلة كانت مباشرة أو غير مباشرة، وبشكل غير مشروع وبإرادته بتقديم أو جمع أموال بنية استخدامها أو هو يعلم أنها ستُستخدم كليا أو جزيئا للقيام بـ:

أ – عمل يشكل جريمة في نطاق إحدى المعاهدات الواردة في المرفق وبالتعريف المحدد في هذه المعاهدات.

ب – بأي عمل آخر يهدف إلى التسبب في موت شخص مدني، أو أي شخص آخر، أو إصابته بجروح بدنية جسيمة عندما يكون هذا الشخص غير مشترك في أعمال عدائية في حالة نشوب نزاع مسلح، عندما يكون غرض هذا العمل بحكم طبيعته، أو في سياقه موجها لترويع السكان أو لإرغام حكومة أو منظمة دولية على القيام بأي عمل أو الامتناع عن القيام به".

أما هيئة الأمم المتحدة فقد عرفت الإرهاب بأنه " أعمال العنف التي تمارس من قبل الدول ضد شعوب بأكملها بهدف السيطرة عليها، أو التدخل في شؤونها الداخلية، وأن استخدام القوة المسلحة لنوع من الأعمال الانتقامية، أو الدفاع الوقائي الذي تمارسه دولة ضد سلامة وسيادة دولة أخرى، ودفع المجموعات الإرهابية إلى إقليم دولة ما بهدف إشاعة الرعب والفزع بين المواطنين وإشغال الأنظمة السياسية؛ وينبغي أن تدخل جميعها

فـي نطـاق تعريـف الإرهـاب نظـرا لخطورتهـا وجسـامتها عـن أي شـكل آخـر مـن أشكال الإرهاب"[1].

وعرفـت الاتفاقيـة العربيـة لمكافحـة الإرهـاب الجرميـة الإرهابيـة فـي المـادة (٢) بـالنص الآتـي: "الجريمـة الإرهابيـة: هـي أي جريمـة أو شـروع فيهـا ترتكـب تنفيـذاً لغـرض إرهـابي فـي أي مـن الـدول المتعاقـدة أو علـى رعاياهـا أو ممتلكاتها أو مصالحها يعاقب عليها قانونها الداخلي"[2].

وشـمل التعريـف أيضًـا مـا يـأتي: "كمـا تعـد مـن الجـرائم الإرهابيـة الجـرائم المنصـوص عليهـا فـي الاتفاقيـة التاليـة عـدا مـا اسـتثنته منهـا تشـريعات الـدول المتعاقدة أو التي لم تصادق عليها:

– اتفاقيـة طوكيـو والخاصـة بـالجرائم والأفعـال التـي ترتكـب علـى مـتن الطائرات والموقعة بتأريخ ١٩٦٣/٩/١٤م.

---

(١) جريمة الإرهاب وسبل مكافحتها في التشريعات الجزائية المقارنة، هيثم فالح شهاب، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، ط١، ٢٠١٠م: ٣٨.

(٢) الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لمجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب في اجتماعهما المنعقد بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة يوم ١٩٩٨/٤/٢٢م.

المطلب الثالث

تعريف الفكر

أولاً: الفكر لغة:

" الفِكرُ: اسم التفكر، فَكَّرَ في أمره وتَفَكَّر. ورجل فِكيرٌ: كثير التفكر. والفِكْرةُ والفِكْر واحد "[١].

و" التَفَكُّر: التأملُ، والاسم الفِكْرُ والفِكْرَةُ. والمصدر الفَكْرُ بالفتح... وأفْكَرَ في الشيء وفكر فيه وتفكر بمعنى "[٢].

و" قال بعض الأدباء: الفكر مقلوب عن الفَرْك لكن يستعمل الفِكر في المعاني، وهو فَرْك الأمور وبحثها طلباً للوصول إلى حقيقتها "[٣].

والفِكْر هو: إعمال الخاطر والنظر في الشيء، ولا يجمع الفكر والعلم ولا النظر، وحكي جمعه: أفكاراً، وتقول: رجل فكِّير وفَيْكر، أي: كثير الفكر، والتَّفكرُ: التَّأملُ، يقال: ليس لي في هذا الأمر فِكْرٌ، أي: ليس لي فيه حاجة، والفتح فيه أفصح من الكسر[٤]، وإعمال الخاطر في الشيء: أي تناوله للشّيء وتأمّلُه ونظرُه.

فالفكر يأتي بالفتح وبالكسر بمعنى إعمال النظر في الشيء، ويقال

---

(١) العين: مادة (فكر) ٣٥٨/٥.

(٢) الصحاح: مادة (فكر) ٧٨٣/٢.

(٣) المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت٥٠٢هـ)، تحقيق صفوان عدنان الداودي، دار القلم بدمشق، والدار الشامية ببيروت، ط١. ١٤١٢هـ-١٩٩٢م: ٦٤٣.

(٤) ينظر: لسان العرب: مادة (فكر) ٦٥/٥.

فَكَرَ فيه وأفْكَرَ وفكَّر وتفكَّرَ [١].

وفكّـر فـي الأمـر فِكـراً، أي: أعمـل العقـل فيـه ورتّـب بعـض مـا يعلـم ليصـل بـه إلـى مجهـول، وفكّـر فـي المشـكلة أعمـل عقلـه فيهـا ليتوصـل إلـى حلهـا، فـالفكر: إعمـال العقـل فـي المعلـوم للوصـول إلـى معرفـة مجهـول، ويقـال: لـي فـي الأمـر فكـر؛ أي: نظـر ورويـة، ومـالي فـي الأمـر فكـر؛ أي: مـالي فيـه حاجة ولا مبالاة، والفكرة هي الصورة الذهنية لأمرٍ ما[٢].

و"الْفِكْـرُ بالكسـر تـردد القلـب بـالنظر والتـدبر لطلـب المعـاني، وولـي فـي الأمـر: فكـر، أي: نظـر ورويـة، والفكـر بـالفتح مصـدر فَكَـرْتُ فـي الأمـر مـن بـاب ضـرب، وَتَفَكَّـرْتُ فِيـهِ وَأَفْكَـرْتُ بِـالْأَلِفِ وَالْفِكْـرَةُ اسْـمٌ مِـنْ الِافْتِكَـارِ مِثْـلُ الْعِبْـرَةِ وَالرِّحْلَـةِ مِـنْ الِاعْتِبَـارِ وَالِارْتِحَـالِ وَجَمْعُهَـا فِكَـرٌ مِثْـلُ سِـدْرَةٍ وَسِـدَرٍ وَيُقَـالُ الْفِكْـرُ تَرْتِيبُ أُمُورٍ فِي الذِّهْنِ يُتَوَصَّلُ بِهَا إلَى مَطْلُوبٍ يَكُونُ عِلْمًا أَوْ ظَنًّا" [٣].

والفِكـر جمعـه " أفكـار، أي: تـردد الخـاطر بالتأمـل والتـدبر بطلـب المعـاني، مـا يخطـر بالقلـب مـن المعـاني، يُقـال: لـي فـي الأمـر فِكـرٌ، أي: نظـر ورؤية "[٤].

مما سبق يظهر أن الفكر يشتمل على عدة معانٍ:

---

(١) ينظر: القاموس المحيط، أبو الطاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي الصديقي الشيرازي (ت٨١٧هـ)، تحقيق الشيخ نصير الهورني، المؤسسة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ط١، بلا تاريخ: مادة (فكر) ٥٥٨.

(٢) ينظر: المعجم الوسيط: ٦٩٨/٢.

(٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ (ت٧٧٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٣م: ٤٧٩/٢.

(٤) المنجد في اللغة والأدب والعلوم، لويس معلوف، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ط١٧، بلا تاريخ: مادة (فكر) ٥٩١.

أ. الفكر: التأمل.

ب. الفكر: بحث الأمور طلباً للوصول إلى حقيقتها.

ت. الفكر: تردد الخاطر بالتأمل والتدبر بطلب المعاني.

ث. الفكر: النظر أو الرؤية.

وهذه المعاني تشترك في أن الفكر نظر ورؤية، وأن النتيجة المشتركة بين مصطلحات التأمل والتدبر والتناول والنظر والرؤية، هي تأمل المفكر في الشيء . بغض النظر عن كونه مادياً أو اعتبارياً . هو بقصد الوصول إلى حقيقة وماهية هذا الشيء وفهمه من كل نواحيه الظاهرة والخفية، ومن ثم وضع إطار واضح وقواعد مفهومة ومعقولة له.

ثانيًا: الفكر اصطلاحاً:

عرف الإمام أبو الحسن الأشعري (رحمه الله تعالى) الفكر بأنه: "النظرُ في الأمر ليقفَ الناظرُ على صحته أو بطلانه هو الفِكرُ، ولا يجوز الفكر على الله سبحانه"(١).

وعرّفه الراغب الأصفهاني بأنه: "قوَّة مطرقة للعلم إلى معلوم، والتفكّر جوَلان تلك القوَّة بحسب نظر العقل، وذلك للإنسان دون الحيوان، ولا يمكن أن يُقال إلاَّ فيما يمكن أن يحصل له صورة في القلْب"(٢).

وقال الشريف الجرجاني: " الفكر ترتيب أمور معلومة لتأدي إلى مجهول ". " والفكر: ما يتم به التفكير من أفعال ذهنية، أو هو: ترتيب أمور

---

(١) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن عليّ بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري (ت٣٢٤هـ)، تحقيق هلموت ريتر (قيسبادان فرانز ثتانير)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م: ٥٣٦/١.

(٢) المفردات: ٨٣.

معلومة للوصول إلى مجهول "[1].

و"الفكر مقلوب عن الفرك؛ لكن يستعمل الفكر في المعاني، وهي: فرك الأمور وبحثها طلباً للوصول إلى حقيقتها"[2].

وقال الصنعاني: "والفكر انتقال النفس بالمعاني انتقالا بالقصد يفسر: بأنه ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول، وقد يفسر الفكر بأنه: حركة النفس في المعقولات بانتقاله فيها انتقالاً قصدياً تدريجياً"[3].

والفكر: هو كلّ نشاط عقلي، أو كلّ تصرّف قلبي في معاني الأشياء لدرك المطلوب المجهول، وفكَّر في المشكلة أعمل الرَّويَّة فيها ليصل إلى حلّها، والتفكر عند معظم الفلاسفة عملٌ عقلي عام يشمل التَّصور والتَّذكّر والتّخيل والحُكْم والتأمل[4].

أو هو " إعمال العقل في الأشياء للوصول إلى معرفتها، ويطلق على كل ظاهرة من ظواهر الحياة العقلية، وهو مرادف للنظر العقلي، والتأمل

---

(١) التعريفات، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني المعروف بالسيد الشريف (ت٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٦م: ١٦٨.

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت١٠٣١هـ)، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م: ٥٦٣.

(٣) إجابة السائل شرح بغية الأمل، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت١١٨٢هـ)، تحقيق القاضي حسين بن أحمد السياغي، ود. حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٨٦م: ٥٣/١.

(٤) ينظر: دستور العلماء- جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمدنكري (ت بعد ١١٧٣هـ) عرب عباراته الفارسية حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م: ٣٣٢؛ المعجم الفلسفي، للدكتور جميل صلبيا، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٢م: ٣١٧/١.

العقلي، ومقابل للحدس "[١].

والفكر هو الوحدة الأساسية الذي تصدر عنه جميع الفروع والأجزاء، ويضم الفكر في بوتقته: الاجتماع والسياسة والاقتصاد والتربية والقانون والآداب وغيرها[٢].

والفكر: " ما يتم التفكير به من أفعال ذهنية "[٣].

ومن التعريفات المعاصرة، قال الشنقيطي: "والتفكر: التأمّل والنظر العقلي، وأصله إعمال الفكر، والمتأخرون يقولون: الفكر في الاصطلاح حركة النفس في المعقولات، وأمّا حركتها في المحسوسات فهو في الاصطلاح تخييل" [٤].

وقيل في تعريفه: " إعمال العقل في الأشياء للوصول إلى معرفتها، ويطلق بالمعنى العام على كل ظاهرة من ظواهر الحياة العقلية"[٥].

---

(١) الشبهات والأخطاء الشائعة في الأدب العربي والتراجم والفكر الإسلامي، أنور الجندي، بلا نشر، بلا تاريخ: ٤٨.

(٢) المعجم الفلسفي، مجمع اللغة العربية، المطابع الأميرية، مصر، ط١، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م: ١٣٧.

(٣) المواقف في علم الكلام، عضد الدين عبدالرحمن بن أحمد الإيجي (ت٧٥٦هـ)، تحقيق د. عبدالرحمن عميرة، دار الجليل، بيروت، ط١ ، ١٩٩٧م: ١١٨/١.

(٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين محمد المختار الجكني الشنقيطي (ت١٣٩٣هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م: ١٦٨/٦.

(٥) المعجم الفلسفي للدكتور جميل صلبيا: ١٥٥/٢.

وعرفه د. أحمد زكي بدوي بأنه: "ظاهرة عقلية تنتج عن عمليات التفكير القائم على الإدراك والتحليل والتعميم" [١].

وعرفه طه جابر العلواني بأنه: "اسم لعملية تردد القوى العاقلة المفكرة في الإنسان، سواء أكان قلباً أم روحاً أم ذهناً بالنظر والتدبر لطلب المعاني المجهولة من الأمور المعلومة، أم الوصول إلى الأحكام أم النسب بين الأشياء"[٢].

وعرف أيضًا بأنه " جملة النشاط الذهني من تفكير وإرادة ووجدان وعاطفة، شاملاً ما يتم به التفكير من أفعال ذهنية تبلغ أسمى صورها في التحليل والتركيب والتنسيق، وهو بهذا خاصيةٌ إنسانية "[٣].

و" يطلق على الفعل الذي تقوم به النفس عند حركتها في المعقولات، أو يطلق على المعقولات نفسها، إذا أطلق على فعل النفس دل على حركتها الذاتية، وهي النظر والتأمل، وإذا أطلق على المعقولات دل على المفهوم الذي تفكر به النفس"[٤].

وعرف بأنه "ظاهرة تاريخية واجتماعية نمت بالعمل البشري والممارسة الاجتماعية وتطورت خلال المراحل المختلفة في تاريخ التطور

---

(١) معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، أحمد زكي بدوي، مكتبة لبنان، بيروت، ط١، ١٩٨٢م: ٤٢٥.

(٢) الأزمة الفكرية المعاصرة– تشخيص ومقترحات علاج، طه جابر العلواني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا، ط٤، ١٩٩٤م: ٢٧.

(٣) معالم المنهج الإسلامي، محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، ط١، ١٩٩٨م: ٨٧.

(٤) المعجم الفلسفي للدكتور جميل صلبيا: ١٥٦/٢.